

دولة فلسطين
السلطة القضائية
المحكمة العليا / محكمة النقض

"القرار"

الصادر عن المحكمة العليا / محكمة النقض المنعقدة في رام الله المأذونة بإجراء المحاكمة وإصداره

باسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة الحاكمة برئاسة السيـدة القاضي ايمان ناصر الدين
وعضوية السادة القضاة : محمد مسلم وحازم الدكيدك ودرشا حماد وكمال جبر

المستدعي : عامر زكي عبد الغني ابو شنب / طولكرم

وكيله المحامي بشار حامد / طولكرم

الاجراءات

تقدم المستدعي (الطاعن) في النقض المدني رقم 2022/896 بهذا الطلب لوقف تنفيذ الحكم المطعون فيه الصادر بتاريخ 2022/06/29 عن محكمة استئناف نابلس بالاستئناف المدني رقم 2021/1529 ، وذلك لحين الفصل في الطعن المقدم .

المحكمة

بعد التدقيق والمداولة ، ولما كانت المادة (240) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001 تنص على أن الطعن بطريق النقض لا يوقف تنفيذ الحكم المطعون فيه ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك بكفالة أو بدونها بناءً على طلب الطاعن .
ولما كان طلباً كهذا يدور مع الطعن المقدم وجوداً وعدماً ، ولما لا تجد المحكمة في اسباب الطلب ما يحملها على اتخاذ الاستثناء المذكور بالمادة 240 سالفه الذكر .

لذلك

تقرر المحكمة رفض الطلب .

قراراً صدر تدقيقاً باسم الشعب العربي الفلسطيني بتاريخ
2022/09/26